

سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007

الموجهات

وضعت سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007 في إطار السياسات الاقتصادية الكلية وبالتنسيق والتشاور مع وزارة المالية والجهات المعنية ومراعيةً للمبادئ الأساسية لاتفاقية السلام الشامل التي وردت في البند (14) من بروتوكول قسمة الثروة فيما يخص السياسة النقدية والمصرفية والعملية والإقراض. والتي نصت على: تطبيق النظام المصرفي المزدوج (اسلامى فى الشمال وتقليدى فى الجنوب)، إنشاء بنك جنوب السودان كفرع للبنك المركزي ليدبر النافذة التقليدية فى الجنوب، إصدار سياسة نقدية واحدة من بنك السودان المركزي تكون ملزمة لكل المؤسسات المصرفية والمالية، استقلالية البنك المركزي فى تنفيذ سياسته النقدية، إضافة إلى مسئولية البنك المركزي فى المحافظة على استقرار الأسعار والمحافظة على استقرار سعر الصرف، وكفاءة النظام المصرفي وإصدار العملة.

المحاور

تغطى سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007:

- 1- محور السياسة النقدية و التمويلية .
- 2- محور سياسات النقد الأجنبي .
- 3- محور السياسات المصرفية .
- 4- محور سياسات إصدار وإدارة العملة .

على جميع المصارف العاملة بالبلاد العمل وفقاً لهذا المنشور. واعتبار منشور سياسات بنك السودان المركزي للعام 2006م بتاريخ 1 ذوالحجة 1426هـ الموافق 31 ديسمبر 2005 لاغياً.

المحور الأول

السياسة النقدية والتمويلية

تهدف السياسة النقدية للعام 2007 الى تحقيق الأهداف الكلية للسياسات الاقتصادية لعام 2007 والمتمثلة في المحافظة على معدل تضخم في حدود 8% في المتوسط وتحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج الحلى الإجمالي بنسبة 10%، عن طريق استهداف معدل نمو اسمي في عرض النقود قدره 34%، مع المحافظة على استقرار ومرونة سعر الصرف.

ولتحقيق أهداف السياسة النقدية سيقوم بنك السودان المركزي بإدارة السيولة بالتركيز على أدوات السياسة النقدية غير المباشرة التي تناسب النظامين الاسلامى والتقليدى بالقدر الذى يحقق النمو ويقابل

احتياجات الأنشطة الاقتصادية في الشمال والجنوب ويتفادى خلق ضغوط تضخمية، مع مراجعة أسس وضوابط منح التمويل المصرفي لتشمل البنوك التقليدية. إضافة الى ضرورة استمرار التنسيق بين السياسة النقدية والمالية.

أولاً: ضبط وتنظيم السيولة

1/ الإحتياطي النقدي القانوني: -

أ/ على المصارف الاسلامية الاحتفاظ بارصدة نقدية لدى بنك السودان المركزى في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة لا تقل عن 13% من جملة الودائع بالعملة المحلية والأجنبية ، وتشمل الودائع (الودائع الجارية، الودائع الادخارية، الودائع الأخرى والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان) كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف، عدا ودائع الاستثمار وما في حكمها .

أ/ على المصارف التقليدية الاحتفاظ بارصدة نقدية لدى بنك جنوب السودان في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة لا تقل عن 13% من جملة الودائع بالعملة المحلية والأجنبية ، وتشمل الودائع (الودائع الجارية، الودائع لاجل والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان) كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف .

ب- يجوز للمصارف الاسلامية والتقليدية الاحتفاظ بما يعادل 3% من رصيد الإحتياطي النقدي القانوني بالعملة المحلية فى شكل شهادات إجارة البنك المركزى (شهاب).

2/ السيولة الداخلية:

أ/ على المصارف الاسلامية والتقليدية الاحتفاظ بنسبة 10% (كمؤشر) من جملة الودائع الجارية وما فى حكمها في شكل سيولة نقدية داخلية في جميع فروعها وذلك لمقابلة سحبات العملاء اليوميه .

ب/1 يجوز للمصارف الاسلامية الاحتفاظ بأصول سائلة فى شكل صكوك إجارة البنك المركزى (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامه)، الصكوك الحكومية الأخرى.

ب/2 يجوز للمصارف التقليدية الاحتفاظ بأصول سائلة فى شكل سندات خزانه، صكوك إجارة البنك المركزى (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامه)، الصكوك الحكومية الأخرى.

3/ نوافذ التمويل من البنك المركزي:

فى إطار دور البنك المركزى كمول أخير: -

أ/1 يجوز لبنك السودان المركزى توفير الدعم السيولي للمصارف الاسلامية التي تواجه مصاعب سيولة مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية.

2/ يجوز لبنك جنوب السودان توفير الدعم السيولى للمصارف التقليدية التى تواجه مصاعب سيولة مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية وخصم الاوراق التجارية الصادرة من القطاع الخاص والمقبولة مصرفياً. ولا يجوز خصم سندات الخزانة والاوراق المالية الاخرى التى تصدرها حكومة الجنوب

ب/1 يجوز لبنك السودان المركزى تقديم التمويل للمصارف الاسلامية عبر النافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية فى التمويل ولدعم قدراتها فى مواجهة طلبات التمويل الكبيرة.

ب/2 يجوز لبنك جنوب السودان تقديم التمويل للمصارف التقليدية عبر النافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية فى التمويل ولدعم قدراتها فى مواجهة طلبات التمويل الكبيرة.

4/ سوق ما بين البنوك: -

أ/1 يجوز لأي مجموعة من المصارف الاسلامية تكوين محافظ لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة خاصة القطاعات الإنتاجية، مع إخطار بنك السودان المركزى قبل بدء التنفيذ .

أ/2 يجوز لأي مجموعة من المصارف التقليدية تكوين محافظ لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة خاصة القطاعات الإنتاجية، مع إخطار بنك جنوب السودان قبل بدء التنفيذ .

ب/1 يشجع بنك السودان المركزى حفظ الودائع والتمويل فيما بين المصارف الاسلامية بالعملة المحلية والأجنبية، بيع وشراء الأوراق المالية والنقد الأجنبي فيما بينها، وسيقوم البنك بالمساعدة فى تسهيل إجراءات المعاملات.

ب/2 يشجع بنك السودان المركزى حفظ الودائع والتمويل فيما بين المصارف التقليدية بالعملة المحلية والأجنبية، بيع وشراء الصكوك والنقد الأجنبي فيما بينها، وخصم الأوراق المالية. وسيقوم بنك جنوب السودان بالمساعدة فى تسهيل إجراءات المعاملات.

ثانياً: استخدامات الموارد

فى إطار آليات السوق يشجع البنك المركزى المصارف على استخدام مواردها كالتالى:-

1 - المصارف الاسلامية

يجوز للمصارف استخدام مواردها لتمويل كل القطاعات والأنشطة- عدا المحظور تمويلها بموجب هذا المنشور-. ولا يجوز استخدام صيغة المضاربة المطلقة فى التمويل.

يجوز للمصارف توجيه 50% من نسبة الودائع الاستثمارية إلى إجمالي الودائع (كمؤشر) للتمويل متوسط الأجل (أكثر من عام).

2 - المصارف التقليدية

أ- يجوز للمصارف استخدام مواردها لتمويل كل القطاعات والأنشطة- عدا المحظور تمويلها بموجب هذا المنشور .

ب- يجوز للمصارف تقديم تمويل متوسط الأجل للمشاريع الانتاجية بمفردها أو فى شكل محفظة.
3- يشجع بنك السودان المركزى المصارف الاسلامية والتقليدية على تخصيص نسبة 12% كحد أدنى من محفظة التمويل فى أى وقت لقطاع التمويل الأصغر والحرفيين وذلك فى إطار توجيه المزيد من الموارد للتخفيف من حدة الفقر .

4 - مصادر التمويل بالنقد الاجنبى

أ- للمصارف الاسلامية تتكون من :

- الودائع الاستثمارية وما فى حكمها بحد أقصى 95%.
- الودائع الجارية وهوامش الاعتمادات وخطابات الضمان بالنقد الأجنبي بحد أقصى 40%.
- تسهيلات المراسلين بالخارج.

ب- للمصارف التقليدية تتكون من :

- الودائع لأجل والادخارية بحد أقصى 95%.
- الودائع الجارية وهوامش الاعتمادات وخطابات الضمان بالنقد الأجنبي بحد أقصى 40%.
- تسهيلات المراسلين بالخارج.

5 - تكلفة التمويل

أ- على المصارف الاسلامية تطبيق هامش مراجعة بنسبة 10% فى العام (كمؤشر) للعملتين المحلية والأجنبية.

ب- على المصارف التقليدية تطبيق سعر فائدة بنسبة 10% فى العام (كمؤشر) للعملتين المحلية والأجنبية.

6 - صيغ التمويل الاسلامية

على المصارف الإسلامية عند تطبيق الصيغ التمويلية مراعاة الآتي:-

أ - صيغة المراجعة:

• ألا تتجاوز نسبة التمويل الممنوح بصيغة المراجعة 30% (كمؤشر) من إجمالي رصيد التمويل الكلي للمصرف فى أى وقت.

• أن يتم التمويل وفقاً لمرشد صيغة المراجعة الصادر من بنك السودان المركزى وتعتبر المراجعة صورية إذا لم يتم التقيد فيها بالمرشد.

ب - صيغة المشاركة:

يترك لكل مصرف تحديد نسب المشاركات وهوامش الإدارة.

ج - صيغة المضاربة:

يترك لكل مصرف تحديد نصيب المضارب في الربح في حالة منح التمويل بصيغة المضاربة المقيدة.

د- يشجع بنك السودان المركزي المصارف على استخدام صيغ التمويل الإسلامية الأخرى مثل المقاوله والاستصناع.

ثالثاً: القطاعات والأنشطة المحظور تمويلها من قبل المصارف الإسلامية والتقليدية

1- يحظر على جميع المصارف ما يلي :-

أ- تمويل العملاء لشراء العملات الأجنبية بغرض المتاجرة في العملة.

ب- تمويل شركات صرافات النقد الأجنبي.

ج- تمويل العملاء لشراء الأسهم والأوراق المالية التي تصدرها الحكومة.

د- تمويل العملاء لسداد عمليات تمويلية قائمة أو متعثرة.

2- يحظر على جميع المصارف تمويل الجهات الآتية إلا بموافقة مسبقة من البنك المركزي

أ- الحكومة المركزية وحكومة جنوب السودان والحكومات الولائية والمحليات.

ب- الشركات والمؤسسات والهيئات المركزية و الولائية، التي تمتلك فيها الدولة

أسهم بنسبة 20% وأكثر.

3- يحظر على جميع المصارف قبول السندات الحكومية التي يمتد اجل استحقاقها لاكثر من عامين من تاريخ

اصدارها كضمان لمنح التمويل وذلك حسب الضوابط التالية :-

أ- عدم خصم السندات.

ب- لا تقبل السندات كضمان لشركات ومؤسسات القطاع العام.

ج- ان يكون التمويل المقدم بضمان السندات ضمن السقف الكلي للتمويل متوسط

الأجل والمحدد بنسبة 50% من الودائع الاستثمارية.

4- يجوز للمصارف قبول الاوامر المستديرة الحكومية المستحقة السداد خلال العام 2007 كضمان

لتمويل القطاع الخاص فقط .

رابعاً: ضوابط وموجهات عامة للمصارف الإسلامية والتقليدية

1- على جميع المصارف مراعاة التطبيق السليم لمنشورات وتوجيهات بنك السودان المركزي المتعلقة

بأسس وضوابط منح التمويل المصرفي والضوابط المصرفية العامة.

- 2- تنطبق منشورات أسس وضوابط منح التمويل المصرفي الصادرة من بنك السودان المركزي على التمويل المقدم للشركات والشراكات وأسماء العمل الأجنبية التي يساهم فيها أجنبى والمسجلة بالسودان تحت قانون الشركات لعام 1925، وبالنسبة لتمويل الأفراد الأجنبى فلا يتم إلا بعد الحصول على موافقة بنك السودان المركزي أو بنك جنوب السودان للمصارف فى الجنوب.
- 3- على المصارف مراعاة أن تكون رسوم خدماتها المصرفية فى مستوى متناسب مع التكلفة الحقيقية لتلك الخدمات، مع الالتزام بإعلانها وعرضها فى مكان بارز فى الرئاسة والفروع وإرسال نسخة منها لبنك السودان المركزي وبنك جنوب السودان للمصارف العاملة فى الجنوب.
- 4- على المصارف الإسلامية الالتزام بمراعاة التطبيق السليم لصيغ المعاملات- خاصة صيغة المراجعة- فى الاستثمار والخدمات وعلى هيئات الرقابة الشرعية وإدارات المراجعة الداخلية مراقبة تنفيذ ذلك.
- 5- على المصارف طلب حضور المالك شخصياً فى حالة الرهن العقارى ولا يقبل التوكيل .
- 1-6 على المصارف- عدا العاملة فى الجنوب- إرسال جميع الرواجع التى يطلبها بنك السودان المركزي من رئاساتها فى هيئة ملفات إلكترونية عبر نظام الرواجع الإلكترونية، ولن تقبل الرواجع الورقية إعتباراً من رواجع شهر يناير 2007م.
- 2-6 على المصارف العاملة فى الجنوب إرسال جميع الرواجع التى يطلبها بنك جنوب السودان من رئاساتها فى شكل رواجع ورقية إلى حين توفر النظام الإلكتروني .
- 1-7 على المصارف- عدا العاملة فى الجنوب- الإستعلام عن بيانات التمويل للعملاء مباشرة من قاعدة البيانات الإلكترونية التى يوفرها بنك السودان المركزي ، ولن يقبل البنك أى مكاتبات ورقية فى ذلك الخصوص إعتباراً من يناير 2007م.
- 2-7 على المصارف العاملة فى الجنوب الإستعلام عن بيانات التمويل للعملاء من بنك جنوب السودان والذى سيقوم ببناء قاعدة بيانات عن عملاء المصارف التقليدية بالجنوب .

المحور الثانى

سياسات النقد الأجنبى

للمحافظة على مرونة واستقرار سعر الصرف وتعزيز بناء احتياطيات النقد الأجنبى ، وإدارة الموارد بصورة مثلى ، واستكمال بناء وتوحيد سوق النقد الأجنبى وتحريره ، يتبنى بنك السودان المركزي السياسات

التالية :-

أولاً : سعر الصرف

- 1- الاستمرار في سياسة سعر الصرف المرن المدار .
- 2- إدخال آلية لإدارة سعر الصرف وذلك بالتنبؤ بسعر الصرف في المدى المتوسط مع العمل على استقراره حول السعر الذي يساعد في تحقيق التوازن الخارجي والداخلي .

ثانياً : سوق النقد الأجنبي

- 1- الاستمرار في إجراءات تفعيل سوق النقد الأجنبي . وذلك بتوسيع نشاطه وإستمرار تحرير عمليات الحساب الجارى وتوفير الموارد الكافية لاستقراره .
- 2- تشجيع سوق ما بين البنوك، وسيقوم بنك السودان بالمساعدة في تسهيل إجراءات المعاملات .
- 3- التقليل من آثار اندماج سوق النقد الأجنبي المحلى في أسواق المال الإقليمية والعالمية .

ثالثاً : الاحتياطات الرسمية

الاستمرار في بناء الاحتياطات وإستثمارها بما يساعد في تحقيق استقرار سوق النقد الأجنبي وإستقرار سعر الصرف .

رابعاً : الإستثمارات الأجنبية

- 1- الإستمرار في رصد التدفقات الأجنبية ومراقبتها بما يساعد على تقليل المخاطر الناجمة عنها .
- 2- تبسيط إجراءات تعامل المستثمرين مع المصارف .

المحور الثالث

السياسات المصرفية

أولاً : في مجال هيكله الجهاز المصرفي

- 1- تقوية وتعزيز المراكز المالية للمصارف عن طريق :-
أ/ الشروع في تنفيذ البرنامج الثانى لزيادة الحد الأدنى المدفوع لرأس المال من 3.0 مليار دينار إلى 6.0 مليار دينار خلال الثلاث سنوات القادمة (2007 - 2009) بمقدار مليار دينار عن كل عام.

ب/ الشروع لإعداد لائحة لتنظيم وترخيص أعمال وكالات التصنيف الإئتماني .

- 2- الشروع في تنفيذ برنامج الدمج المصرفى وسيتم تشكيل التحالفات المصرفية كبداية لتنفيذ المشروع .

- 3- الإستمرار في سياسة خصخصة بنوك القطاع العام .
- 4- تشجيع المستثمرين الأجانب للإستثمار في المصارف القائمة بدلاً من تأسيس مصارف جديدة .

5- الإستمرار فى ترخيص المصارف التقليدية وفروع المصارف الأجنبية بلجنوب.

ثانياً: فى مجال تنمية وتطوير البنية التحتية المصرفية

بهدف تنمية وتطوير البنية الاساسيه الداعمه للعمل المصرفي الفعال والتي تساعد المصارف على تحسين مستوى القرار التمويلي وتعزيز الشفافيه ، يتركز برنامج العام 2007 فى الآتى :-

- 1- العمل على إنشاء مركز الاستعلام الائتماني Credit information Bureau .
- 2- البدء فى إعداد اللوائح المنظمة لترخيص وعمل وكالات التصنيف الوطنية وشركات الإستعلام والتقييم الائتماني .
- 3- رفع نسبة الإستفادة من التمويل المصرفي من خلال إنشاء صناديق ضمان القروض وذلك بالتعاون مع إتحاد المصارف وشركات التأمين واتحاد أصحاب العمل لدراسة إمكانية قيام هذه الصناديق.
- 4 - دراسة وضع الأسس والضوابط لتمكين المنشآت الصغيرة والمتوسطة (SMES) من الإستفادة من التمويل المصرفي .

ثالثاً: فى مجال تنويع المؤسسات والخدمات المصرفية

- 1- تبنى بنك السودان المركزى وضع رؤية مستقبلية وخطه استراتيجية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر كآلية للحد من نسبة الفقر بالبلاد وذلك بالتعاون والتنسيق مع جهات الاختصاص فى الحكومة والقطاع الخاص والمؤسسات الدولية والاقليمية المعنية بهذا المجال .
- 2- لتنفيذ الرؤية والإستراتيجية ستنشأ فى مطلع العام 2007 وحدة التمويل الأصغر بالبنك لتطلع بمسئولية تنظيم ورقابة مؤسسات التمويل الأصغر .
- 3- فى الإطار أعلاه تم إعداد لائحة لتنظيم وترخيص مؤسسات قطاع التمويل الأصغر كالبنوك الريفية ومؤسسات التمويل الأصغر، كما تم وضع تصور لسياسات التمويل الأصغر.

رابعاً : فى مجال الرقابة المصرفية

- 1- السعي لتوقيع اتفاقيات للتعاون والتنسيق وتوحيد معايير الرقابة المصرفية عبر الحدود مع السلطات الرقابية فى الدول الأخرى خاصة ذات العلاقات الاقتصادية والتجارية مع السودان كدول الكوميسا ودول المنطقة العربية ودول شرق آسيا . كذلك الوقوف على التطورات الرقابية فى المنطقة والمستجدات المتعلقة بتطبيقات معايير بازل .
- 2- التنسيق مع مجلس الخدمات المالية الإسلامية لتطبيق معايير الرقابة المصرفية الإسلامية التى يصدرها .
- 3- العمل على رفع الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال إلى 12% تمشياً مع تنفيذ البرنامج الثانى لرفع الحد الأدنى المدفوع لرأس المال .

- 4- الإضطلاع بمهمة اعداد تصور لأسس وضوابط وإجراءات الإشراف والرقابة على أعمال سوق الأوراق المالية والمؤسسات المالية غير المصرفية .
- 5- العمل على تطوير إدارات المخاطر بالمصارف .
- 6- تطوير وتقوية نظم إدارة المخاطر فى الجهاز المصرفي عن طريق :-
أ/ تطوير وتوسيع برنامج قاعدة بيانات مخاطر العملاء وربط المصارف تقنياً بقاعدة البيانات .
- ب/ العمل بنظام الرقابة الميدانية كآلية رقابية يومية على أعمال المصارف بهدف تقليل المخاطر .
- 7- الإعداد لتطبيق معايير بازل الجديدة .

خامساً: التقنية المصرفية

- 1- إنشاء نظام للتسوية الإجمالية الآنية (RTGS).
- 2- تقليل مخاطر النظم التقنية بتطوير المعايير التأمينية ومتطلبات استمرار الخدمة .
- 3- التطوير التقنى لشبكة سوفت (SWIFT) وفقاً لتوجيهات شركة سوفت العالمية والعمل على إستخدامها في التحويلات الخليه .
- 4- وضع معايير لتطوير النظم المصرفية ومراجعة إنفاذها .
- 5- تطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية عبر الصرافات الآلية .
- 6- التوسع فى نشر الصرافات الآلية ونقاط البيع .
- 7- التوسع فى استخدام المقاصة الإلكترونية لتشمل الاقاليم .

المحور الرابع

سياسة العملة

- 1- تنفيذاً لاتفاقية السلام الشامل سيتم طرح العملة الوطنية الجديدة "الجنيه السودانى" فى كافة أنحاء البلاد ابتداءً من بداية العام 2007م. وستكون العملة الورقية من ستة فئات والعملية المعدنية (القرش) من خمسة فئات جرى تصميمها للتعبير عن مضامين السلام والوحدة والتنمية والرفاهية والعمق الحضارى وإستشراف المستقبل .
- 2- سيتم خلال العام 2007م سحب العملات التى تم اعتمادها كعملات مبرئة للذمة بجنوب السودان بموجب اتفاقية السلام الشامل وإعلان انتهاء فترة العمل بها كعملات مبرئة للذمة وهى الشلن اليوغندى والشلن الكينى والبر الأثيوبى والجنيه السودانى القديم .

3- سيتم خلال العام 2007م تداول الجنيه السودانى والدينار السودانى جنباً إلى جنب بشكل مزدوج وسيتم سحب الدينار السودانى تدريجياً عبر الجهاز المصرفى خلال فترة محددة سيتم بنهايتها إعلان الدينار السودانى عملة غير مبرئة للذمة .

4- سيبدأ بنك السودان المركزى إبتداء من العام 2007م انتهاج سياسة العملة النظيفة وذلك باتخاذ العديد من الإجراءات التى تضمن عدم بقاء العملة الورقية المتسخة أو الممزقة فى التداول بيد الجمهور وذلك بسحبها وإبادتها.

د. صابر محمد حسن

محافظ بنك السودان المركزى